رسالة (ذكاة الجنين ذكاة أمّه) لابن جنّي (ت 392هـ) دراسة وتحقيق

وليد خضر عمر*

تأريخ التقديم: 2019/7/23   **تأريخ القبول: 2019/9/22**

المستخلص :

أوقفتني الدراسة المشار إليها أيضا على ضعف جهد تحقيق كتاب عقود الزبرجد ، إذ أحصيت ما يزيد على مئتين وخمسين موضعاً من سقط وتصحيف وتحريف ، منها في متون الأحاديث النبوية نفسها ، وقد نال هذه الرسالة نصيب من ذلك – على صغر حجمها – اذ أحصيت سقطا من متنها في ثمانية مواضع أحدها بما يقرب من أربعة أسطر من المطبوع مما أخلّ بالمعنى خللاً كبيراً ، فضلاً عن تحريفات وأخطاء طباعية في ستة مواضع أخر، ، وهي بهذه الصورة تعد منشورة نشرة قاصرة غير تامة لا نصاً ولا ضبطا ، وهذا ما دفعني الى فكرة تحقيقها وإخراج نص مضبوط لها.

الكلمات المفتاحية : نسخة؛ رسالة؛ توثيق

القسم الأول: الدراسة

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين...

وبعد، فهذه رسالة نحوية لعالم جليل من علماء العربية تعرفت إليها عند تحضيري لرسالة الماجستير الموسومة بـ (جهد جلال الدين السيوطي في إعراب الحديث النبوي

* مدرس / جامعة الموصل، كلية الآداب ، قسم اللغة العربية ، بإشراف الدكتور: عبد الوهاب العدواني – 2005م.

الشريف ، دراسة في كتابه "عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد")[1] إذ أوردها السيوطي (ت 911هـ)[2] في معرض تعليقه على حديث (ذكاة الجنين) وهو قوله – عليه الصلاة والسلام – ((ذكاةُ الجنين ذكاةُ أمه)) ، والكتاب المذكور واحد من ثلاثة أعمال جليلة تخصصت في (إعراب الحديث النبوي) وهذا المصطلح يعني معالجة المشكلات النحوية واللغوية في الحديث النبوي وتوجيهها.

والمصنفان الآخران هما: " شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح " للإمام بدر الدين بن مالك (ت672هـ) و" إعراب الحديث النبوي " للإمام أبي البقاء العكبري (ت616 هـ).

ومن الأسباب المهمة أنها أثر غير منشور بصورة منفردة ، وأثر لعالم جليل من أئمة العربية وهو ابن جني حقيق بالعناية بإخراجه بصورة منفردة ، ولا شك في أن ذلك يخدم الباحثين لا سيما في نصوص الرسائل الحديثية شأنها شأن الرسائل التي لم تنشر، فضلاً عن الكشف عن الجهد النحوي الموجه لخدمة المتون النبوية الشريفة ، وهو جانب محتاج الى المزيد من العناية لا سيما في لون خاص من التآليف وهو الرسائل .

ومضت سنوات وأنا أبحث جاهداً عن نص منفرد محقق للرسالة فلم أجد ، فاتجهت للبحث عن مخطوط مستقل لها في فهارس المكتبات وفهارس المخطوطات فلم أجد ايضاً، لذاك عمدت إلى جمع أكثر من نسخة مخطوطة لكتاب "عقود الزبرجد" لإخراج نص متكامل للرسالة، وحرصت على أن تكون النسخ من غير اللواتي اعتمد عليهن محقق كتاب "عقود الزبرجد".

---

(2) عبد الرحمن بن الكمال أبي بكر جلال الدين ،ولد في أسيوط (849هـ)، نشأ في أخريات عصر المماليك حيث بلغت الحركة العلمية مبلغا من الكمال ، فنهل منها وبرع في علوم شتى ، بلغت مصنفاته ما يربو على الألف ، وطبقت شهرته الآفاق ، توفي في القاهرة (911هـ) ، تنظر ترجمته في : النور السافرعن أخبار القرن العاشر: محي الدين بن عبد القادر العيدروسي (ت . 1308 هـ)، ط1،دار الكتب العلمية ، بيروت – 1985 :51 ، شذرات الذهب في أخبار من ذهب :عبد الحي بن العماد الحنبلي (ت .1089 هـ) ، القاهرة – 1931 :51/8، الأعلام : خير الدين بن محمود بن محمد الزركلي (ت . 1396 هـ)، القاهرة – 1954– 1959 :71/4.

وقد سلكت سبيل الاختصار في عرض القضية الفقهية للحديث لأن المقصد هو إبراز قيمة الجهد الذي قام به ابن جني وليس الخوض في تفاصيل الفقه لأن المسألة شاعت في الدرس الفقهي بتفاصيلها ، ولست بصدد بحثها من هذه الناحية ، كما أني سلكت سبيل الاختصار الشديد في التراجم للأعلام الواردة في القسم الاول وذلك لشهرتها وغناها عن التعريف كابن جني وابي حنيفة والسيوطي .

وآمل اني قد ابرزت في هذا العمل جانباً مهماً من جوانب جهود ابن جني في الحديث النبوي الشريف ، وقدمت خدمة للباحثين في هذا المجال ،ولا يفوتني أن أشكر الأخ الدكتور حسين عبد المنعم الليلة على تزويدي بثلاث من النسخ المخطوطة المعتمدة في العمل ، وشكري موصول لإدارة مكتبة الحرم المكي التي زودتني بنسخة المكتبة من مخطوطة عقود الزبرجد والحمد لله رب العالمين.

المؤلف: ابن جني

ابو الفتح عثمان بن جني الموصلي النحوي اللغوي ، وأبوه مملوك رومي لسليمان بن فهد بن أحمد الأزدي الموصلي الشافعي ، صحب أبا علي الفارسي ، وتبعه في الأسفار واستملى منه وأخذ عنه وصنف في زمانه ، واستوطن دار السلام ودرّس فيها إلى أن مات سنة (392هـ)[1] ، من تصانيفه : اللّمع ، والخصائص، والمنصف في شرح كتاب المازني، والتلقين في النحو، وسر صناعة الاعراب ، وغيرها كثير.

نسبة الرسالة لابن جني

لم يكن من المفاجئ أن لا أجد للرسالة ذكراً في فهارس الكتب والمخطوطات ولا في عداد مؤلفات ابن جني على كثرة عناية الدارسين به ، حالها حال مؤلفات لا تحصى في تراثنا فقدت أو لم يكتب لها الذيوع والشهرة، وربما يكون السبب أنها رسالة عالجت

(1) ينظر في ترجمته : إنباه الرواة على أنباه النحاة : علي بن يوسف القفطي (ت . 646 هـ)، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم ، ط1 ،دار الفكر العربي ، القاهرة –1954: 2/335–341، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: أحمد بن محمد بن خلّكان (ت .681 هـ) ، تحقيق الدكتور: إحسان عباس ، دار صادر، بيروت – 1977 : 3/246–248، الأعلام (الزركلي): 4/204.

موضوعاً فقهياً في جانب جزئي منه نصرة لمذهب الأحناف ، ومع ذلك يمكن عدّ القرائن الآتية أدلة تثبت نسبتها لابن جني:

1- إيراد السيوطي لها في كتاب "عقود الزبرجد" قال: ((وقد ألف ابن جني في إعراب هذا الحديث رسالة قال فيها..)) [1] ونقل نصّها.

وقد عهدنا أمانة السيوطي في النقل وعزو الأقوال إلى أصحابها إذ يشير في خاتمة كل نص الى قائله ، وقد راجعت مئات النصوص على مدى عشر سنوات من دراستي للسيوطي تأكدت لديّ خلالها أمانته في نقل النصوص ونسبتها إلى قائليها ، والجدير بالذكر أنه في كتابه " المزهر في علوم اللغة " في النوع الحادي والأربعين (آداب اللغوي) منه ، قد عقد فصلاً مستقلاً بعنوان" عزو الأقوال إلى أصحابها " خصصه لأمانة النقل ونسبة النصوص لأصحابها، وبعد أن حكى شيئاً من حرص السلف على ذلك ، قال : ((ولهذا لا تراني أذكر في شيء من تصانيفي حرفاً إلّا معزواً إلى قائله من العلماء مبيّناً كتابه الذي ذكر فيه))[2]، وبما أنه لم يذكر مصدر الرسالة فهذا يعني أنه نقلها من نسخة مستقلة، وليست مستلة من كتاب، والسيوطي معروف في تضمين كتبه رسائل ومسائل وأجوبة.

2- رد العلّامة ابن القيم على ابن جني في تقديره للحديث – بعد حكاية مذهب الشافعية والانتصار له – بقوله : ((وبذلك يعلم فساد ما سلكه أبو الفتح ابن جني وغيره في إعراب هذا الحديث حيث قالوا ....))[3] وحكى تقدير ابن جني عينه

(4) عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد: جلال الدين السيوطي، تحقيق الدكتور: سلمان محمد سلمان القضاة ، دار الجيل ، بيروت – 1994: 1/257-260.

(2) المزهر في علوم اللغة وأنواعها: جلال الدين السيوطي، تحقيق: فؤاد علي منصور،ط1، دار الكتب العلمية ، بيروت . 1998: 2/319.

(3) ينظر: زاد المعاد في هدي خير العباد :محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية (ت .751 هـ)، ط27، مؤسسة الرسالة الإسلامية ، الكويت – 1994: 4/378، عون المعبود شرح سنن أبي داود: أشرف الصديقي العظيم آبادي (ت . 1329هـ) ومعه حاشية ابن القيم (تهذيب السنن) ، ط2، دار الكتب العلمية ،= = بيروت

الذي ورد في هذه الرسالة فضلاً عن أن قوله : (في إعراب هذا الحديث) يشي بمذهب وقول لابن جني في المسألة معروف في الأوساط العلمية إلى عصر ابن القيم على الأقل.

3-إن الرسالة ذكرت منسوبة لابن جني في مخطوط ضمن مجموع في مكتبة الفاتيكان تحت رقم (1/32) ملحقة بعنوان رسالة لابن جني نفسه وعنوان تلك الرسالة: (مسألتان من كتاب الأيمان لمحمد بن الحسن الشيباني .صنعة ابن جني) حيث وجّه ابن جني كلام محمد بن الحسن على القواعد النحوية ، وقد حققها الدكتور محمد مهدي أحمد ، ونشرها في مجلة معهد المخطوطات العربية[1]، وما يهمنا ما ذكره في مقدمة التحقيق – في معرض وصفه للمجموع المخطوط – أن عنوان الرسالة التي حققها مذيّل بعبارة : ((وفيه ذكاة الجنين ذكاة أمّه ايضاً له)) أي في المجموع رسالة لابن جني ايضا، هذا مفهوم من العبارة السالفة وعلق عليها بقوله ((ولعل الاشارة تتعلق بالرسالة التي تتبع هذه في المجموع)) [2] وكلامه هذا أوهم بوجود رسالة ابن جني في ذكاة الجنين وأنه قد أطلع عليها إلا أن المجموع المذكور خال من رسالة ابن جني في ذكاة الجنين وقد سقطت من الأصل بحيث أن الناسخ كتب عنوان الرسالة على صفحة عنوان المجموع ولم ينسخها لعارض ما ، لذا فالرسالة في عداد المفقودات ، وقد اثبت صورة لصفحة العنوان المذكور.

– 1985 : 8/18 – 21، المغني : موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي (ت 620 هـ)، مكتبة القاهرة ، القاهرة–1968: 9/400–402، المجموع شرح المهذب: يحيى بن شرف الدين النووي، دار الفكر القاهرة – (د.ت) :2 /562، الموسوعة الفقهية (وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية) ، ط1، دار السلاسل ، الكويت . 1997: 5/156–157.

(1) ينظر العدد : 1/33.

(2) المصدر نفسه : الصفحة نفسها ، وما يتعلق بمخطوط الفاتيكان ينظر:

- Elenco dei Manoseritti Arabi Islamic delia Biblitrca Vaticana , Rome, 1935. , Levi Della Vieda.

4–ذكر شارح البخاري محمد انور شاه الكشميري موضوع الرسالة بقوله : ((وهو [اي: ابن جني] قرر حديث "ذكاةُ الجنين ذكاةُ أمّه" على نظر الحنفية ثم وجدت في مذكرته أيضا أنّه حنفي المذهب)) (1).

5–ذكر مترجمو الإمام ابن جني أنه حنفي المذهب وهذه الرسالة تعزز ذلك، فضلاً عن الرسالة التي أشرنا إليها ، مما يؤكد نصرته لمذهب الأحناف في أكثر من تأليف نحوي ، بل وتنفي قول من ذهب إلى أقوال أخر في مذهبه الفقهي.

6–إن المطلع على أسلوب ابن جني في مصنفاته يكاد يجزم بنسبة هذه الرسالة إليه من حيث استعماله للمصطلحات اللغوية على معانيها الموضوعة لها واسلوب الحجاج والنقاش وحصر الاحتمالات والرد على المعترض وتوجيه المعنى ، ولعلّ عبارات ومصطلحات وردت في الرسالة نحو " مقاييس اللغة " و"صناعة الإعراب " و" لا يصرف له " و" سر هذه المسألة من صناعة الاعراب " تؤكد ذلك لا سيما العبارة الأخيرة ،إذ ألّف ابن جني كتاباً بهذا العنوان.

(1) ينظر: أمالي محمد انور شاه بن معظم شاه الكشميري الهندي (ت .1353 هـ) ، تحقيق : محمد بدر عالم الميرتهي ، دار الكتب العلمية ، بيروت – 2005 : 33/5 ، وقوله هذا جاء في سياق تعليقه على حديث قتل كعب بن الأشرف اليهودي، إذ وردت في نص الحديث كلمة (قائل) في سياق عبارة نصها :"اذا ما جاءني فإني قائل بشعره فأشمّه "، وهنا نسب الشارح لابن جني قوله : ((القول من حديث البحر فحدث عنه ما شئت عنه ولاحرج)) ثم عقب بقوله – تنويها بابن جني : ((وهو حنفي المذهب ...)) ، والملاحظ أنه= = نسب هذا القول لابن جني بينما المشهور أنه لأبي علي شيخ ابن جني كما نقله ابن هشام في مغني اللبيب في باب حذف الفعل، ينظر: 827/1.

تخريج الحديث

قال النبيّ – صلى الله عليه وسلم– : ((ذَكَاةُ الْجَنِينِ ذَكَاةُ أُمِّه)) .

هذا الحديث رواه أبو داود[1]، والترمذي[2]، وصححه ، وابن ماجة[3]، والإمام أحمد[4]، و صححه النووي[5] في "المجموع" ، وابن دقيق العيد[6]، وللحديث روايات أخر بألفاظ غير الرواية التي عالجها ابن جني لاحاجة لنا بذكرها .

النسخ المعتمدة في التحقيق

اعتمدت في تحقيق الرسالة على خمس نسخ:

- النص المطبوع للرسالة ضمن كتاب " عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد " بتحقيق الدكتور سلمان القضاة بنشرة دار الجيل في بيروت (1994م)، وقد شغلت الصفحات 256–260 من الجزء الأول من النشرة المذكورة في معرض تعليق السيوطي على حديث النبي – صلى الله عليه وسلم : ((ذكاة الجنين ذكاة أمّه)) في مستهل مسند الصحابي الجليل جابر بن عبد الله – رضي الله عنه ، ومع النقص والخلل والإضطراب في متن الرسالة عمدت الى (أربعة) مخطوطات لكتاب عقود

(1) سنن أبي داود: سليمان بن الأشعث السجستاني (ت . 275 هـ) ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد ، المكتبة العصرية، بيروت– (د.ت): 103/3(الأضاحي– باب ماجاء في ذكاة الجنين) برقم (2827).

(2) سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سَورة (ت . 279 هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكرو محمد فؤاد عبد الباقي وابراهيم عطوة عوض، ط2، مطبعة مصطفى الحلبي، القاهرة– 1975: 72/4 (كتاب الاطعمة – باب ما جاء في ذكاة الجنين)، (كتاب الذبائح– باب ذكاة الجنين ذكاة امه) برقم (72/4) و (1067/2) و (3199).

(3) سنن ابن ماجه : عبد الله بن محمد بن يزيد القزويني (ت . 273 هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية ، مطبعة مصطفى الحلبي، القاهرة – (د.ت): 1067/2(الذبائح – باب ذكاة الجنين) برقم (3199) .

(4) المسند: الإمام أحمد بن حنبل الشيباني (ت . 241)، تحقيق : السيد ابو المعاطي النوري ،ط1، بيروت – 1998 ، برقم (10950) (الترقيم موافق للطبعة الميمنية).

(5) المجموع (النووي): 562/2.

(6) الإلمام بأحاديث الأحكام : محمد بن علي بن دقيق العيد (ت . 702) ، تحقيق : حسين اسماعيل الجمل ، ط2، دار ابن حزم ، بيروت – 2002 : 432/2.

الزبرجد غير اللواتي اعتمد عليهن محقق الكتاب صورت منها رسالة ابن جني ، وهي متفاوتة في مواصفاتها :

1 – النسخة (أ)(النسخة الأم):

وهي نسخة مكتبة راغب باشا في استانبول من كتاب عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد، وعنوانها: (كتاب عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد تأليف الشيخ الإمام سيدي جلال الدين السيوطي نفعنا الله به امين) ، وهذه النسخة مكتوبة بخط نسخي جميل ملون بالأحمر في مواضع بداية المسانيد وبداية الأحاديث الشريفة ، تمتاز بالضبط ووضوح الخط ، الرقم 344، القياس 20×15سم ،27 لوحة ، في صفحتين لكل لوحة ، وكل صفحة مؤطرة بإطار يفصل متن الرسالة عن الهوامش ، عدد الأسطر في كل صفحة (31) ، عدد الكلمات في كل سطر بمعدل (14) كلمة ، والنسخة ذات ترقيم يدوي ، مذيلة في آخر صفحة اليمين بأول كلمة من صفحة اليسار ، قليلة الحواشي، في آخر المخطوط تذييل يفيد بأنها كتبت سنة (1066) للهجرة ، ونصّه : ((تم الكتاب بعون الكريم الوهاب على يد الفقير المعترف بالعجز والتقصير الحقير عبد الباقي بن المرحوم سراج الدين القوصي غفر الله لهما ولمن دعا لهما بالمغفرة ولكل المسلمين وكان الفراغ من رقمه في تاسع شعبان المبارك من شهور سنة ست وستين والف من الهجرة النبوية وحسبنا الله ونعم الوكيل)).

- في الصفحة الأولى ختم وقف صورته : (حسبي الله وحده من الكتب التي وقفها الفقير الى آلاء ربه ذي المواهب محمد المدعو بين الصدور بالراغب 1075 وكفى عبده)، ورسالة ابن جني في ذكاة الجنين تشغل اللوحتين 40،41 منها في اربع صفحات.

2 – النسخة (ب)

وهي نسخة مكتبة الحرم المكي وعنوانها : (عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد للحافظ المجتهد الجلال السيوطي تغمده الله برحمته ورضوانه امين)، الرقم العام 1100، الرقم الخاص14، القياس 22×16س ، 261 لوحة ، في صفحتين لكل لوحة ، بعدد صفحات (522)، عدد الاسطر في كل صفحة (30). بمعدل (12) كلمة في كل سطر، غزيرة الحواشي والتعليقات في الصفحات الداخلية ، في صفحتها الأولى تملّك نصه: (من

نعم الله سبحانه وتعالى على عبده محمد بن محمد الجوجري غفر الله له ذنوبه) ، (وكتبه الفقير الى الله زين العابدين بن سعيد) ، وفي الصفحة الأخيرة : (وهذا آخر الكتاب والحمد لله وحده والصلاة والسلام على نبي الرحمة وآله وصحبه أجمعين)، كما أن النسخة مختومة بختم مديرية الأوقاف العامة، ، ونص رسالة ابن جني يشغل الصفحات (81) الى منتصف (84) منها.

3 - النسخة (م)

وهي نسخة مكتبة الجامعة الاسلامية في المدينة المنورة من كتاب (عقود الزبرجد على مسند الامام احمد) وعنوانها (عقود الزبرجد على مسند الامام احمد للعالم العلامة البحر الفهامة خادم السنة النبوية الحافظ الامام جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي المتوفى سنة 11 هجرية على صاحبها أفضل الصلاة والتحية آمين) ، الرقم العام 5030، الرقم الخاص 89 – القائمة 70 ، القياس 25 × 19 سم ، (190) لوحة ، في صفحتين لكل لوحة بعدد (380) صفحة ،(26) سطر في كل صفحة ، (11) كلمة في صفحة تقريبا ، و النسخة مذيلة في آخر صفحة اليمين بأول كلمة من صفحة اليسار.

وهي نسخة مكتوبة بخط نسخي واضح ، في صفحتها الأولى بطاقة تعريفية لها مثبت عليها عنوان المخطوط ورقمه وقياسه وما يفيد أنها مهداة من الشيخ محمد العساف، وفي صفحتها الثانية ختم عمادة شؤون المكتبات في الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة.

والملاحظ وجود فهرس موضوعي بخط الناسخ للأحاديث الشريفة ، إلا أنه غير كامل ، كما تمتاز بندرة الحواشي والتعليقات باستثناء ملاحظات مدونة قبل صفحة العنوان تتعلق بمباحث نحوية لعدد من الأحاديث الشريفة ، وأسفل العنوان كتابة نصّها: ((وجدت في أول صفحة من النسخة التي نقلت منها هذا الكتاب مانصه : وقف هذا الكتاب الشيخ عبد الله بن الشيخ محمد بن فيروز)) وبعدها وقف نصّه : ((كتاب وقف أخذناه من تركة المرحوم ابراهيم الربيع في سنة 1281 هـ وهو وقف لله تعالى على المسلمين لا يغيّر و لا يبدل فمن بدله بعدما سمعه فإنما أثمه على الذين يبدلونه إن الله سميع عليم كتبه الفقير الى الله محمد بن دايل في تاريخه سنة 81)) وقد ذيلت الصفحة بختم قسم المخطوطات في

عمادة شؤون المكتبات في الجامعة الإسلامية ، وعلى يمين الصفحة لصقت قصاصة ورقية فيها صيغة سؤال نصها: ((سيدي أبان الله بكم معالم الارشاد واصلح ما كان من فساد يتفضل بالشرح الذي علّقته على منظومته البديعة ثانيا ذكر السمين أن أفعل التفضيل لا يقع حالاً إلا فيما سمع هل يا مولانا سُلم هذا النقل أم لا)) كذا بنصّه ، ورسالة ابن جني في ذكاة الجنين تشغل آخر ثلاثة أسطر من الصفحة (138) الى منتصف صفحة (142) ، وتكمن أهمية هذه النسخة بعدم وجود السقط الكبير الموجود في النسخة المطبوعة من عقود الزبرجد وسائر ما اطلعت عليه من النسخ المخطوطة ، ذلك السقط الذي أخل بالمعنى في الفقرة الأخيرة من نص الرسالة وقد أشرت إليه في موضعه .

4 – النسخة (و)

وهي نسخة مكتبة " ولي الدين أفندي " في استانبول من كتاب "عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد" ، وعنوانها : (عقود الزبرجد على مسند أحمد للسيوطي في الحديث) ، الرقم 712 ، القياس 21×17، (375) لوحة ، في صفحتين لكل لوحة بعدد صفحات (750) ، عدد الأسطر في كل صفحة (25)، والنسخة ذات ترقيم يدوي لكل لوح ، مكتوبة بخطوط متنوعة كالنسخ والتعليق وخط الرقعة ، ويبدو أنها كتبت على مراحل ، و ليس فيها ما يدل على تاريخ كتابتها ، في الصفحة الأولى ختم وقف صورته : (وقف شيخ الاسلام ولي الدين افندي ابن المرحوم الحاج مصطفى اغا ابن المرحوم الحاج حسين اغا سنة 1175) وقد كرر العنوان بما نصّه : ((عقود زبرجد في شرح مسند أحمد للسيوطي في الحديث)) و : ((شرح مسند احمد للسيوطي المسمى بعقود الزبرجد))، وتملّك نصّه : ((الحمد لله ذي العطايا الجسام في نوبة العبد الفقير علي ابو الحسن بن وفا حسبه وكفى)) .

وهي قليلة الضبط كثيرة السقط و الأخطاء و الحواشي والتصويبات ، والحك والشطب ، وحالتها هذه جعلتها قليلة الفائدة في هذا العمل ، لذلك لم أشر في هوامش التحقيق إليها إلا في موضعين ، ورسالة ابن جني في ذكاة الجنين تشغل من بداية اللوح رقم (61) الى منتصف اللوح رقم (63) منها .

معنى الحديث

أن الجنين إذا خرج ميتا من بطن أمه بعد ذبحها ، أو وجد ميتا في بطنها ، فهو حلال ، لا يحتاج إلى استئناف ذبح ، فذكاتها ذكاة له بشرط أن نعلم أنه قد نفخت فيه الروح قبل خروجه .

وأما إذا لم يكن قد نفخت فيه الروح، فهو ميتة، لا يحلّه ذبح أمه، ومثله لو خرج ميتاً، وعلمنا أنّ موته قبل ذبح أمه ؛ فإنه لا يحل اتفاقاً .

وهو مذهب الجمهور، وقول سفيان الثوري والإمام الشافعي ، والإمام أحمد، قال ابن القيم : ((سألوا النبي – صلى الله عليه وسلم – عن الجنين الذي يوجد في بطن الشاة : أيأكلونه أم يلقونه ؟ فأفتاهم بأكله, ورفع عنهم ما توهموه من كونه ميتةً بِأَنَّ ذَكَاة أُمّه ذَكَاة لَهُ , لِأَنَّهُ جُزْء مِنْ أَجْزَائِهَا))(1).

وقد ذهب الجمهور الى أن التَّرْكِيب فِي قَوْله –عَلَيْهِ السَّلَام: ((ذَكَاة الْجَنِين ذَكَاة أمّه))، إمَّا لبَيَان أَن الأول يعْمل عمل الثَّانِي وَيقوم مقَامه ، كَمَا فِي الحَدِيث: " علم الرجل خَلِيلُه، وعقلُه وزيرُه، أَي أَن علمه يعْمل عمل خَلِيله ، وَيقوم مقَامه ، وعقله يعْمل عمل وزيره ، وَيقوم مقَامه، وَإِمَّا لبَيَان أَن الثَّانِي يعْمل عمل الأول، وَيقوم مقَامه كَقَوْل الْقَائِل فِي وصف قلم الممدوح:

لعابُ الأفاعي القاتلات لعابُه وأري الجنى اشتارته أيدٍ عواسلُ(2)

أَي أَن لعاب قلمه يعْمل عمل لعاب الأفاعي فِي إِلْحَاق المكاره والمضار بأعدائه ، وَيعْمل عمل الْعَسَل الصافي فِي إِلْحَاق الملاذ والمسار بأوليائه ، وَالْأول غير مُرَاد هُنَا،

(1) ينظر تهذيب السنن"(ضمن :عون المعبود): 18/8 ، وينظر تفاصيل أخرى لأهل العلم في هذه المسألة في : المغني (ابن قدامة) : 400/9 ، المجموع (النووي) : 9 /126–128 ، و زاد المعا د (ابن القيم): 4 /347 ، والموسوعة الفقهية (الكويت): 5 /156– 157.

(2) البيت لأبي تمام حبيب بن أوس الطائي– في مدح عبد الملك الزيات (القاتلات: صفة للأفاعي ، الأري : ما لزق من العسل في جوف الخلية ، الجنى : العسل، اشتارته: استخرجته، ايد:جمع يد،عواسل:جمع عاسل وهو مستخرج العسل)، ينظر: شرح ديوان أبي تمام حبيب بن أوس الطائي (ت . 231 ه) ، تحقيق : شاهين عطية ، بيروت (د. ت): 14/1. خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب : عبد القادر بن عمر البغدادي (ت– 1093 ه) ، تحقيق : عبد السلام هارون ، القاهرة – 1967 :246/1–247، شرح المفصل في النحو : يعيش بن علي بن يعيش (ت . 743ه) ، القاهرة – (د ت): 248/1.

لِأَن ذَكَاة الْجَنِين لَا تعْمل عمل ذَكَاة الْأُم وَلَا تقوم مقَامهَا بِالْإِجْمَاع. فَتعين الثَّانِي مرَادا بِالضَّرُورَةِ. وَهُوَ أَن تعْمل ذَكَاة الْأُم عمل ذَكَاة الْجَنِين فِي إِفَادَة الْحل وَتقوم مقَامهَا، وَلِأَنَّهُ جُزْء مِنْهَا مُتَّصِل بهَا فيذكى بذكاتها كَسَائِر أَجْزَائِهَا الْمُتَّصِلَة بهَا.

مذهب الأحناف:

خالف الأحناف الجمهور وذهبوا إلى وجوب ذكاته ولهم مجموعة من الأدلة على مذهبهم أهمها :

1- إطْلَاق قَوْله تَعَالَى: (حرمت عَلَيْكُم الْميتَة)، والجنين ميتة يدخل تحت هذا الحكم.

2- أما الحديث فقد اوّلوه ، حكى المنبجي خلاصة تأويلهم فقال: ((روى التِّرْمِذِيّ: عَن أبي سعيد الْخُدْرِيّ رَضِي الله عَنهُ، عَن النَّبِي – صلى الله عَلَيْهِ وَسلم– أَنه قَالَ: ذَكَاة الْجَنِين ذَكَاة أمه ".قيل لَهُ ذَكَاة الْجَنِين مُبْتَدأ، وذكاة أمه خَبره، لَكِن فِيهِ حذف مُضَاف وَهُوَ مثل ، كَأَنَّهُ قَالَ: ذَكَاة الْجَنِين مثلُ ذَكَاة أمه. كَمَا تَقول: زيد الْبَدْر، وَعَمْرو الشَّمْس، وَأَبُو يُوسُف أَبُو حنيفَة، وَابْن الْقَاسِم مَالك، أَي هَذَا مثل هَذَا، ومنزلته مَنْزِلَته. فَحذف الْمثل وأقيم الثَّانِي مقَامه اتساعا كَمَا تَقول: اللَّيْلَة الْهلَال، وَالتَّحْقِيق فِي هَذَا : إنّ زيدا والبدر غيران، فَإِذا جعلته هُوَ فَلَا بُد من أَمر يَشْتَرِكَانِ فِيهِ يحل مَحَله فَيكون فِيهِ كَأَنَّهُ هُوَ، فَقَوله: ذَكَاة الْجَنِين، (وذكاة أم الْجَنِين) غير ذَكَاة الْجَنِين، فهما غيران. فَهَذِهِ حَقِيقَة الْكَلَام، فَالَّذِي يَدعِي أَن ذَكَاة الْأُم تغني عَن ذَكَاة الْجَنِين، فَإِن دَعْوَاهُ لَا تشهد لَهَا الْعَرَبيَّة))(1).

3- عَن أبي هُرَيْرَة – رَضِي الله عَنهُ قَالَ: ((بعث رَسُول الله – صلى الله عَلَيْهِ وَسلم– يزِيد بن وَرْقَاء على جمل أَوْرَق ليصيح فِي فجاج مِنى: أَلا إِن الذَّكَاة فِي الْحلق واللبة))(2).

---

(1) ينظر: اللباب في الجمع بين السنة والكتاب: جمال الدين علي بن أبي يحيى المنبجي (ت . 686 هـ)، تحقيق: محمد فضل عبد العزيز مراد، ط2،دار القلم ، دمشق –1994 :624/2.

(2) سنن الدارقطني : أبو الحسن علي بن عمر(ت . 285 هـ) ، تحقيق : شعيب الأ رناؤوط ، حسن عبد المنعم شلبي ، عبد اللطيف حرز الله ، ط1، مؤسسة الرسالة ، بيروت . 2004: 510/5، رقم الحديث (4754).

بَيّن النَّبِي – صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أَن جنس الذَّكَاة منحصر فِي الْحلق واللبة ، لِأَنَّهُ ذكرهَا بلام التَّعْرِيف وَلَا مَعْهُود هُنَا ، فَلَو حل الْجَنِين مَعَ أَن ذَكَاته لَيست فِي الْحلق واللبة لَا يكون جِنْسا منحصرا فِيهِ ، فيتطرق الْخُلف إِلَى كَلَام رَسُول الله – صلى الله عَلَيْهِ وَسلم– وَهذا محَال.

4- الرد على حصر تفسير تركيب باحتمالين، لوجود احتمال معنى ثالث وهو : جواز أَن يكون لبَيَان تَشْبِيه الأول بِالثَّانِي ، كَقَوْلِهِم:

فعيناك عَيناهَا وجيدُك جيدها ... سوى أَن عظم السَّاق مِنْك دَقِيق[1].

أَي عَيْنَاك يَا ظَبْيَة شبيهتان بعيني الحبيبة ، يَعْنِي كَمَا أَن عينيها حَسَنَتَانِ، فَكَذَلِك عَيْنَاك ، وعَلى هَذَا يحْتَمل أَن يكون المُرَاد: (ذَكَاة الْجَنِين) شَبيهَة بِذَكَاة الْأُم ، أَي كَمَا أَن أمّه لَا تحل إِلَّا بِوُقُوع ذكاتها فِي الْحلق واللبة ، فَكَذَلِك الْجَنِين لَا يحل إِلَّا بِوُقُوع ذَكَاته فِي حلقه ولبته. فعلى هذا يكون الحَدِيث مُشْتَرك الدّلَالَة ، قال المنبجي : ((فَيبقى مَا رَوَاهُ أَبُو حنيفَة رَحمَه الله سالما))[2].

هذه خلاصة مذهب الأحناف في المسألة وقد انتصر ابن جني لهم لكونه حنفي المذهب بأدلة من العربية كما سنرى في متن الرسالة .

توجيه معنى الحديث عند ابن جني

تعامل ابن جني مع نص واحد وهو : (ذكاة الجنين ذكاة امه) وقد روي بروايتين ، الأولى برفع (ذكاة) في الموضعين ، والثانية برفعها في الموضع الأول ونصبها في الموضع الثاني وبذلك انقسم كلام ابن جني الى قسمين رئيسين استغرق الأول منهما ثلث الرسالة والثاني بقيتها .

أولا: على رواية رفع (ذكاة) الثانية

وذله على حذف المضاف والتقدير : ذكاة الجنين مثل ذكاة امه، وبذلك يكون الحكم الفقهي المستفاد هو وجوب أن يذكى الجنين .

---

(1) البيت لمجنون ليلى : قيس بن الملوح (ت– حدود 70 هـ) في ديوانه ، بتحقيق : عبد الستار أحمد فراج ، القاهرة – (د. ت) : 163، وينظر في شرحه : خزانة الأدب (البغدادي) :11/464–465.

(2) اللباب (المنبجي) :2/ 626.

والداعي الى هذا التقدير هو عدم إمكان إعراب ذكاة الثانية خبراً لأنه قد تقرر في أصول النحو أن الخبر المفرد إمّا أن يكون عين المبتدأ أو ينزّل منزلته[1]، ومعلوم أنّ ذكاة الجنين مستقلة بنفسها ، وهي غير ذكاة أمّه فانتفى الوجه الأول ، وعلى الثاني يصبح معنى الحديث : أنّ ذكاة الأمّ تقوم مقام ذكاة الجنين وتغني عنها، كقول القائل لمخاطبه :قبضك قبضي ، أي قبضك يقوم مقام قبضي وينزّل منزلته وبذلك –على ما أقره ابن جني – ثبت القبض للمخاطب حقيقة ونفي عن المتكلم اذ هو له مجاز، وبالرجوع الى نص الحديث يلزم من هذا أن تقوم ذكاة الجنين مقام ذكاة الأمّ وتنفي ذكاة الأمّ أصلاً ، ولا أحد قال ذلك وهو خلاف معنى الحديث ، ولو كان المعنى الذي ذهب اليه من خالف أبا حنيفة صحيحا من أن ذكاة الأمّ تغني عن ذكاة الجنين لكان لفظ الحديث (ذكاة أمّ الجنين ذكاته) فتعين تقدير الخبر وهو (مثل).

ثانيا : على رواية نصب (ذكاة) الثانية

1- لايخلو من أن يكون الناصب شيئا ملفوظاً به أو مقدراً، ولا يوجد ما ينصب (ذكاة) الثانية ، اذ لاعامل لفظيا في الحديث الا المصدر (ذكاة الجنين) وبذلك تكون ذكاة الثانية في صلة هذا المصدر ومن تمامه ولا بد حينئذ من تقدير خبر فيكون التقدير: (ذكاة الجنين مثل ذكاة أمّه واجبة) فيحذف (مثل) المضاف فيصبح التقدير(ذكاة الجنين ذكاة أمّه واجبة)، ثم يحذف الخبر لطول الكلام ودلالته عليه ، وهذا الوجه ضعيف لكثرة الحذف ، إذ فيه حذف المضاف وحذف الخبر.

وهنا رد ابن جني على اعتراضين ضمنيين ، الأول : اليس هذا التقدير الذي ذكرته شبيها بتقدير قوله – تعالى:(فشاربون شرب الهيم) ، أي شرباً مثل شرب الهيم والثاني: إن

---

(1) ينظر: المقتضب: محمد بن يزيد المبرد (ت285 هـ)، تحقيق: حسن حمد، ط1، بيروت –1999: 588/1–590 ، :65/1، شرح التسهيل(ابن مالك) :2/1 الأصول في النحو العربي : أبو بكر بن السراج (ت 316 هـ) ، تحقيق الدكتور: عبد الحسين الفتلي ، بغداد – 1973: 96، إرتشاف الضرب من لسان العرب: أبو حيان محمد بن يوسف الغرناطي (ت . 745 هـ)، تحقيق الدكتور: رجب عثمان محمد ، ط1، القاهرة – 1998 : 3/ 1099، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب : ابن هشام الأنصاري ، تحقيق الدكتور : مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله ، ط6، دمشق–1985: 588/1–590، همع الهوامع في شرح الجوامع: جلال الدين السيوطي ، تحقيق : أحمد شمس الدين ، ط2، بيروت –2006 : 384/1.

حذف الخبر قد كثر في القرآن والشعر ، فهلا حمل هذا على ذاك؟ وأجاب على الأول بأن في الآية حذف لشيئين إلا أنّ الخبر لم يحذف معهما، لكن تقدير الحديث فيه حذف الخبر أيضا، وكلما كثر الحذف كان أقبح، وعن الثاني بأن حذف الخبر وحده ليس كحذفه مع شيئين مقدراً أحدهما بعد صاحبه.

وعلى التقديرين يؤول حكم ذكاة الجنين الى الوجوب

2- اذا كان الناصب لـ(ذكاة) الثانية ليس موجوداً في اللفظ يكون التقدير (ذكاة الجنين وقت ذكاة أمّه) كقول القائل : (لقاؤك زيدا مقدم الحاج) اي وقت مقدم الحاج، فيحذف المضاف(الذي هو الظرف) ويقام المضاف اليه مقامه (وهو المصدر) ، والشاهد الشعري الوحيد في الرسالة :

وماهي إلاّ في إزارٍ وعَلقَة مُغارَ ابن هَمّامٍ على حيّ خَثعَما

اي : وقت إغارة...

وهنا نوه ابن جني بقاعدة نحوية وهي اعتبار (مغار) مصدراً لا ظرفاً (وقتا) لأن الظروف لا تتعدى الى الظروف بل ذلك للمصادر وحدها، ووصف هذا الوجه بأنه اقرب مأخذا من الأول وعليه يكون التقدير (ذكاة الجنين كائنة او واجبة او واقعة وقت ذكاة امه) والقاعدة ان الظرف متى وقع خبرا تعلق بالمحذوف وتضمنه وعليه ايضا تكون ذكاة الجنين واجبة

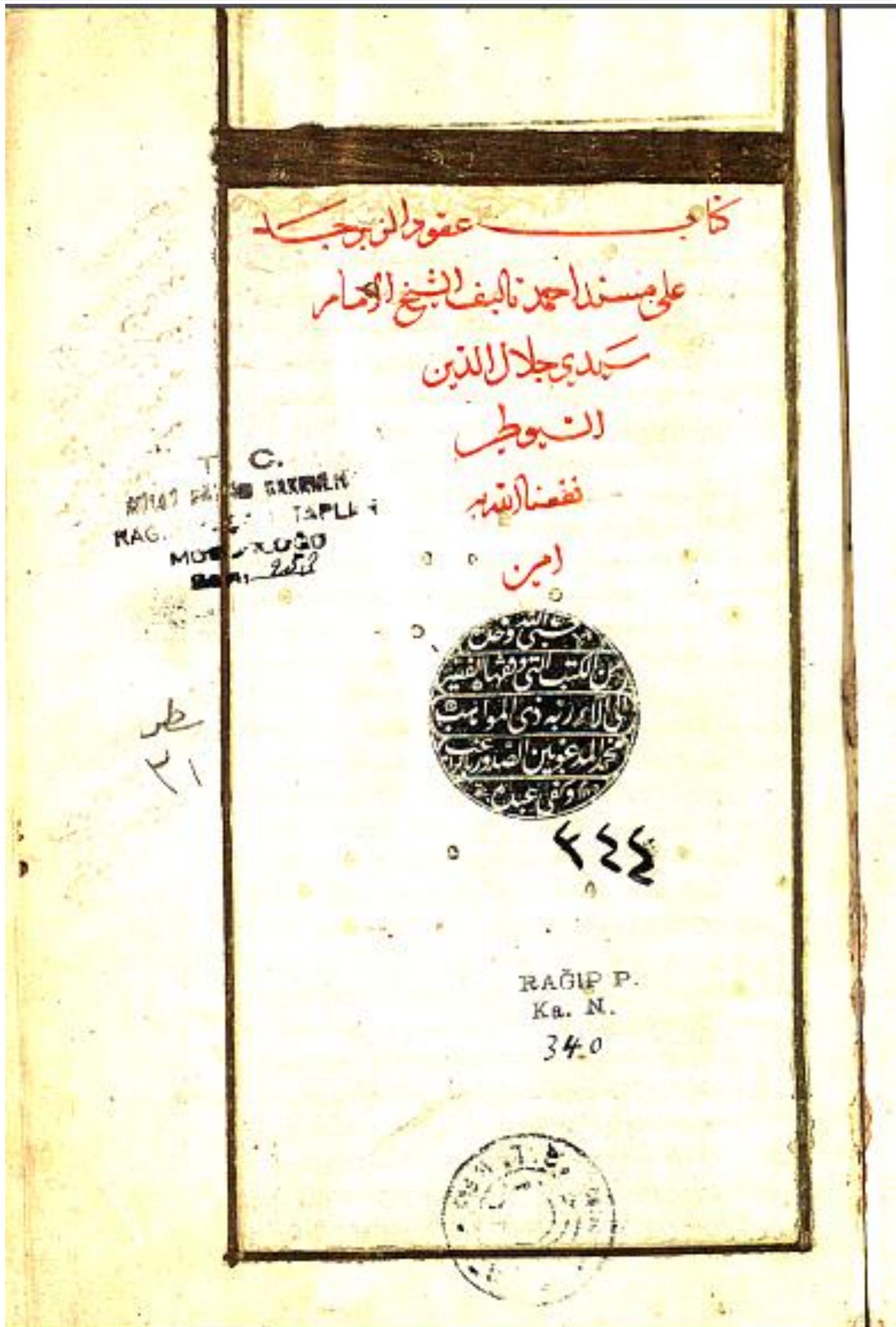
3- واما من تأول الحديث (ذكاة الجنين كذكاة امه) فقد وصف ابن جني تأويله بسقوطه لأول وهلة لانه يلزم منه جواز قولنا(زيد عمرا) اي زيد كعمر، ثم قال (وما هذه حاله لا وجه للتشاغل به) .

ويمكن ملاحظة طائفة من الاصول النحوية في طريقة ابن جني في تناول الموضوع أبرزها: أولوية الصواب، مقاييس العربية ، صنعة الإعراب، الاستقراء ، القياس، قبح كثرة الحذف، الاستشهاد بالقران والشعر، الترجيح ، رد الفاسد ، رد الاعتراض.

مشكلات من كتاب الايمان

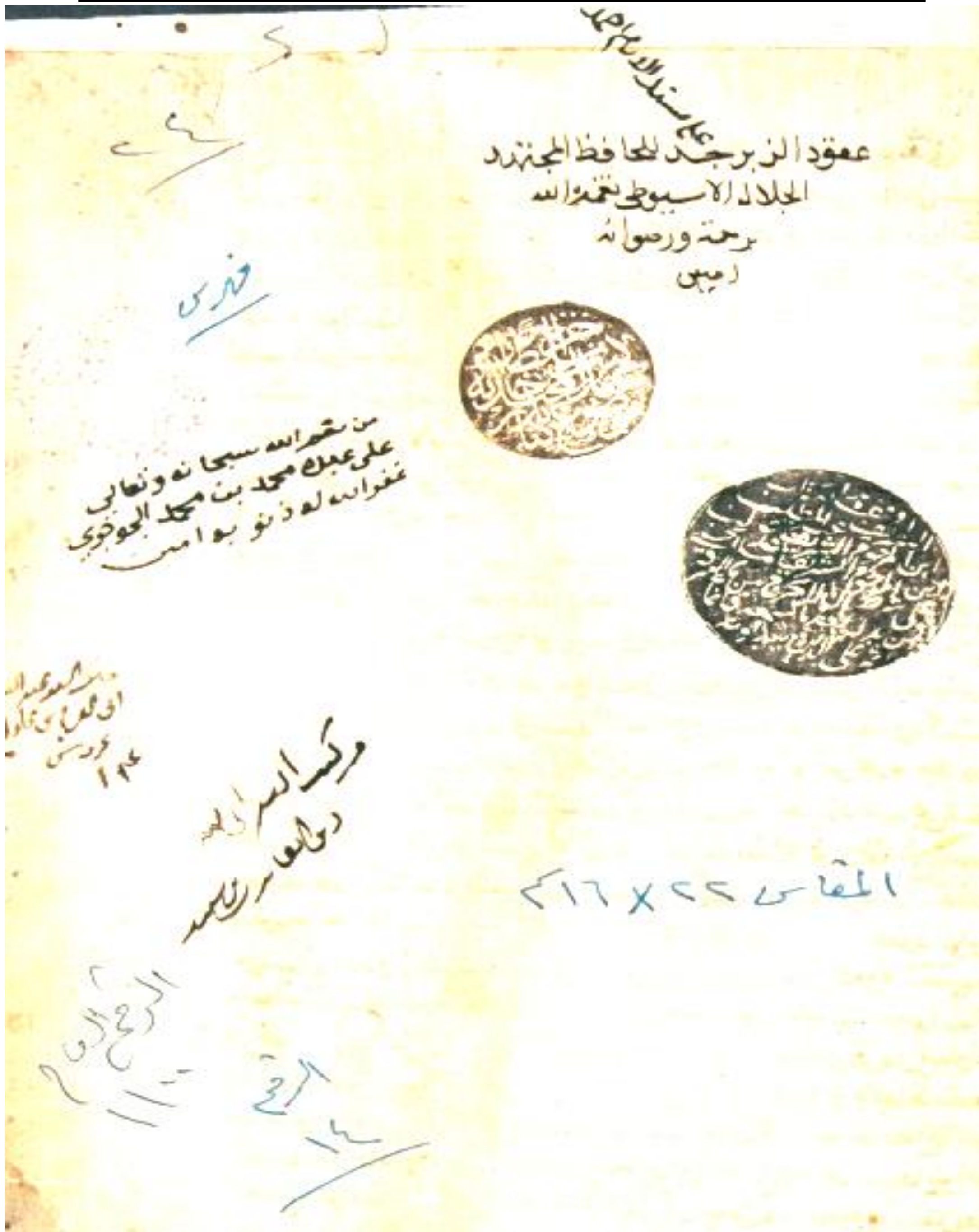
لمحمد بن الحسن

صفحة عنوان رسالة ابن جني في مسألتين من كتاب الأيمان لمحمد بن الحسن الشيباني ويظهر في ذيل العنوان عنوان رسالة ابن جني في ذكاة الجنين



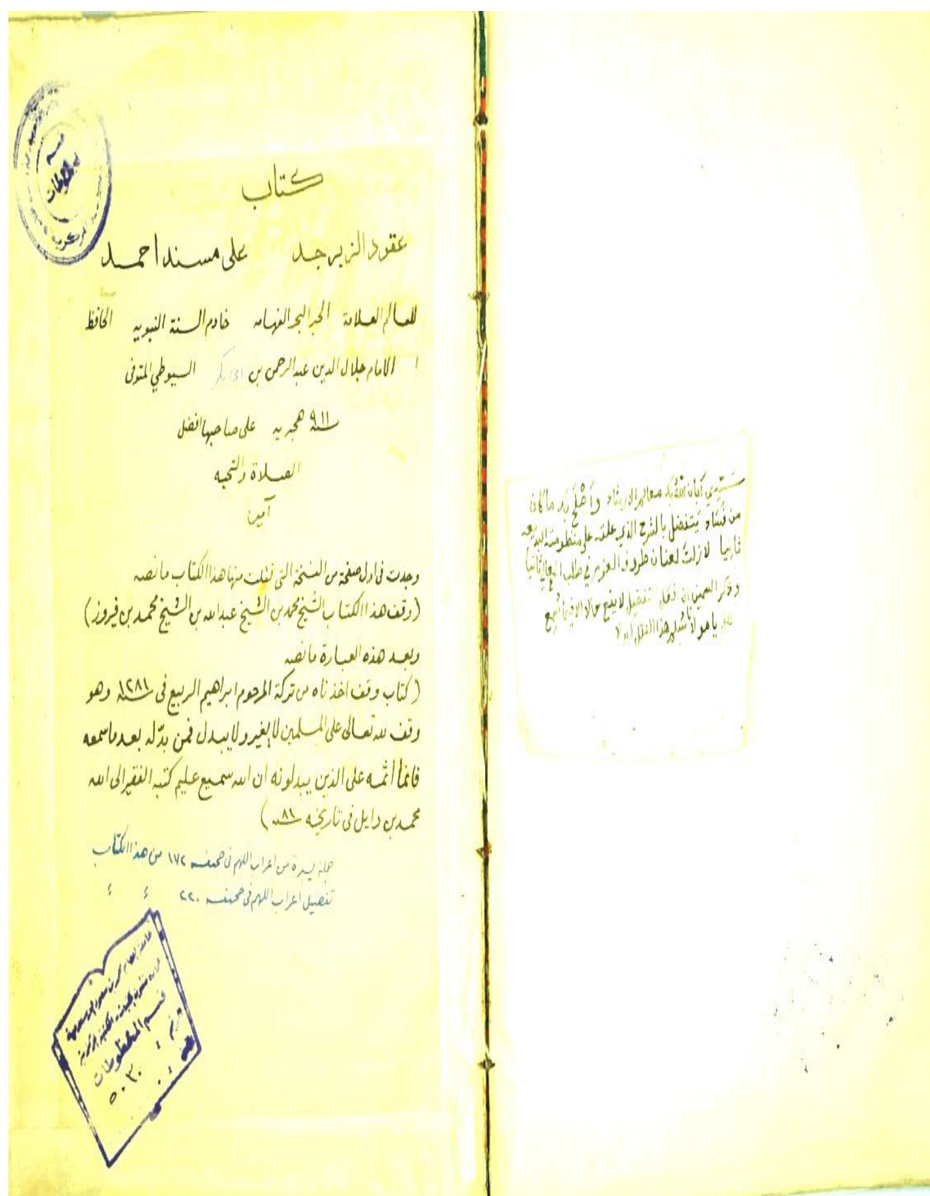
صفحة العنوان من مخطوطة راغب باشا لكتاب عقود الزبرجد

الصفحة الاولى من رسالة ابن جني في مخطوطة راغب باشا



صفحة العنوان من مخطوطة الحرم المكي من كتاب عقود الزبرجد

الصفحة الاولى من رسالة ذكاة الجنين في مخطوطة الحرم المكي



كتاب
عقود الزبرجد على مسند احمد
للعالم العلامة الحبر البحر الفهامه خادم السنة النبويه الحافظ
الامام جلال الدين عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي المتوفى
سنة ٩١١ هجريه على صاحبها افضل
الصلاة والتحيه
آمين

وجدت في اول صفحة من النسخة التي نقلت منها هذا الكتاب ما نصه
(وقف هذا الكتاب الشيخ محمد بن الشيخ عبد الله بن الشيخ محمد بن فيروز)
وبعد هذه العبارة ما نصه
(كتاب وقف اخذناه من تركة المرحوم ابراهيم الربيع في سنة ١٢٨١ وهو
وقف لله تعالى على المسلمين لا يغير ولا يبدل فمن بدّله بعد ما سمعه
فانما اثمه على الذين يبدلونه ان الله سميع عليم كتبه الفقير الى الله
محمد بن دايل في تاريخه سنة ٨١)

جملة يسيرة من اعراب اللهم في صحيفة ١٧٢ من هذا الكتاب
تفصيل اعراب اللهم في صحيفة ٢٢٠

صفحة العنوان من مخطوطة الجامعة الاسلامية لكتاب عقود الزبرجد

١٤٨

على نفسه عدم السؤال

(مسند جابر بن سمرة رضي الله عنه)

١

٢١٣ (حديث أتى النبي صلى الله عليه وسلم بفرس معروري فركبه)
قال اهل اللغة اعروريت الفرس اذا ركبته عريا فهو معرورى قالوا
ولم يأت افعوعل معدى الا قولهم اعروريت الفرس واحلوليت الشيء
(كم من عذق معلق في الجنة لابن الدحداح)

٢

٢١٤ (حديث لايزال الدين قائما حتى تقوم الساعة او يكون عليكم اثنا عشر
خليفة)
قال القرطبي قوله او يكون عليكم قيدناه على من يوثق بتقييده بالنصب
وتكون او بمعنى الى ان كقوله
: فقلت له لاتبك عيناك انما : نحاول ملكا او نموت فنعذرا :
قال وقد دل على هذا قوله في الرواية الأخرى لايزال هذا الأمر
عزيزا الى اثني عشر خليفة

٣

٢١٥ (حديث كان للنبي صلى الله عليه وسلم خطبتان يجلس بينهما يقرأ
القرآن ويذكر الناس)
قال البيضاوي يقرأ القرآن صفة ثانية للخطبتين والراجع محذوف
والتقدير يقرأ فيهما ويذكر الناس عطف عليه داخل في حكمه

(مسند جابر بن عبد الله رضي الله عنهما)

١

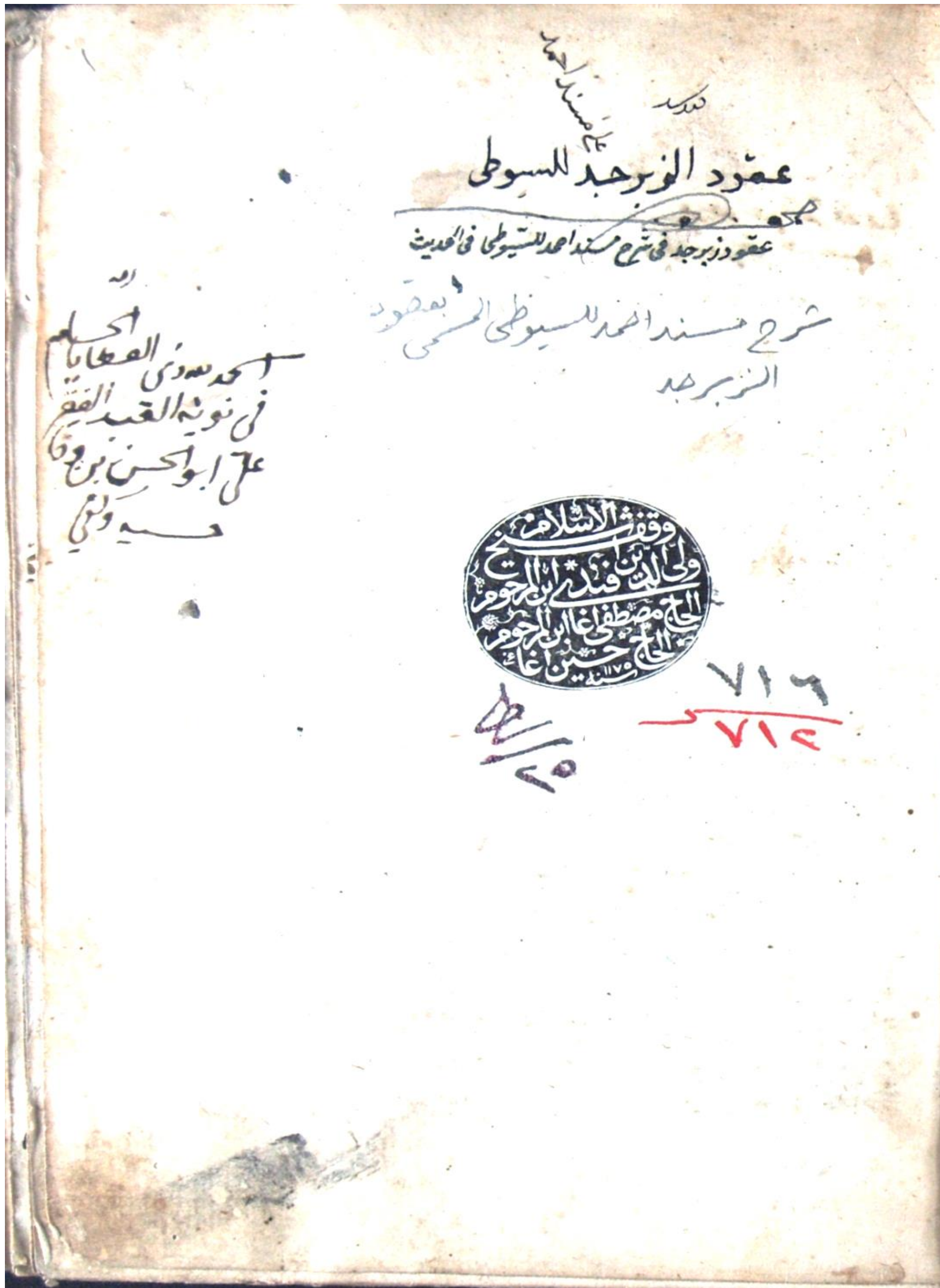
٢١٦ (حديث ذكاة الجنين ذكاة امه)
قال في النهاية يروى هذا الحديث بالرفع والنصب فمن رفع
جعله خبر المبتدأ الذي هو ذكاة الجنين فيكون ذكاة الأم ذكاة
الجنين فلا يحتاج الى ذبح مستانف ومن نصب كان التقدير

ذكاة الجنين

١٣٩

ذكاة الجنين كذكاة امه فلما حذف الجار نصب او على تقدير يذكى تذكية
مثل ذكاة امه فحذف المصدر وصفته واقام المضاف اليه مقامه فلابد
عنده من ذبح الجنين اذا خرج حيا ومنهم من يرويه بنصب الذكاتين
اي ذكوا الجنين ذكاة امه انتهى وقد الف ابن جني في اعرابه هذا الحديث
رسالة قال فيها قد تنوزع القول في هذا الحديث واولاها بالصواب
واجراها على مقاييس العربية وصناعة الأعراب ما ذهب اليه ابو حنيفة
من ان تقديره ذكاة الجنين مثل ذكاة امه فحذف المضاف واقيم
المضاف اليه مقامه فاعرب حينئذ اعرابه ومثل ذلك في حذف المضاف
كثير وذلك ان قوله ذكاة الجنين مبتدأ محتاج الى خبر وخبره اذا كان
مفردا اعني غير جملة فلابد ان يكون هو المبتدأ في المعنى بما ذكرنا و
ذلك قولك للنائب قبضك قبضي وعقدك عقدي اي قبضك يقوم
مقام قبضي لو قبضت وعقدك يقوم مقام عقدي لو عقدت فتثبت
قبض مخاطبك وعقده حقيقة وقبضك وعقدك مجازا لا حقيقة بل
يكون سقية عنك فعلى هذا كان يجب ان يكون معنى قوله عليه السلام
(ذكاة الجنين ذكاة امه) اثبات الذكاة للجنين ونفيها عن الأم
وليس الأمر عند احد كذلك انما الأمر عند ابي حنيفة انهما جميعا واجبتان
وعند غيره ان ذكاة الأم قد اغنت عن ذكاة الجنين وليس احد يوجب
بهذا الخبر الذكاة للجنين دون الأم فعلمت اذن انه لو اريد المعنى
الذي ذهب اليه من خالف ابا حنيفة لكان لفظ الخبر (ذكاة أم الجنين
ذكاته) نقوله صلى الله عليه وسلم (ذكاة الجنين ذكاة امه) لا يصح
له لما قدمناه واخرناه الا الحال ان معناه ذكاة الجنين مثل ذكاة امه في
الوجوب والاحلال وهذا متناه في وضوحه فاما رواية من روى هذا
الخبر (ذكاة الجنين ذكاة امه) فيضعف في القياس وذلك انه
لايخلو ان ينصب ذكاة امه بشيء ملفوظ به او بشيء مقدر غير
ملفوظ به وليس في اللفظ ما يصلح ان ينصب ذكاة امه الا المصدر
الذي هو ذكاة الجنين فان علقت ذكاة امه بنفس ذكاة الجنين

الصفحة الاولى من رسالة ذكاة الجنين في مخطوطة الجامعة الاسلامية



صفحة العنوان من مخطوطة ولي الدين لكتاب عقود الزبرجد

تعالى على هذه الامة حديث اذا اصاب احدكم الحمى
فان الحمى قطعة من النار فليطفها بالماء قال الطيبي قوله
فالحمى قطعة جواب لقوله اذا اصاب والثاني فليطفها مرتب
على الجواب والتقدير اذا اصاب احدكم الحمى فليعلم ان
الحمى قطعة من النار فليطفها كقوله تعالى من كان عدوا
لله وملايكته ورسله الاية اي فليعلم ان الله عدو له ويجوز
ان يكون الخبر فليطفها وقوله فان الحمى معترضة كما في قول
الشاعر فاعلم فعلم المرء ينفعه ... وان ردبت بردا وقوله
فليستقم في فهى جاز الفا فيه للتعقيب لان الشع هو
الاطفا كما في قوله تعالى فتوبوا الى باريكم فاقتلوا انفسكم
حديث من يتكفل لي ان لا يسال الناس شيا قال
الطيبي ان مصدرية والفعل معها مفعول لتكفل
اي من يلتزم على نفسه عدم السول مسند جابر
ابن سمرة رضي الله عنه حديث ان النبي صلى
الله عليه وسلم بفرس معرورى فركبه قال اهل اللغة
اعروريت الفرس واخلوليت الشي حديث لا يزال
الدين قايما حتى تقوم الساعة او يكون عليكم اثنى عشر
خليفة قال القرطبي او يكون عليكم قيدناه على من يوثق
بتقييده بالنصب وتكون او بمعنى الى ان قوله فقلت
له لا تبك عيناك انما نحاول ملكا او نموت فنعذرا قال
وقد دل على هذا قوله في الرواية الاخرى لا يزال هذا الامر
عزيزا الى اثني عشر خليفة حديث كان للنبي
صلى الله عليه وسلم خطبتان يجلس بينهما يقرا القران

وبذكر

ويذكر الناس قال البيضاوي يقرا القران صفة ثانية
للخطبتين والراجع محذوف والتقدير يقرا فيهما ويذكر
الناس عطف عليه داخل في حكمه مسند جابر بن
عبد الله رضي الله عنه حديث ذكاة الجنين
ذكاة امه قال في النهاية يروى هذا الحديث بالرفع والنصب
فمن رفع جعله خبر المبتدا الذي هو ذكاة الجنين فيكون
ذكاة الام هي ذكاة الجنين كذكاة امه فلا يحتاج الى
ذبح مستانف ومن نصب كان تقدير الكلام ذكاة الجنين
كذكاة امه فلما حذف الجار نصب او على تقدير يذكى تذكية
مثل ذكاة امه فلما حذف المصدر واقام المضاف اليه
مقامه فلا بد عنده من ذبح الجنين اذا خرج حيا ومنهم
من يرويه بنصب الذكاتين اي ذكاة الجنين ذكاة امه انتهى
وقد الف ابن جني في اعراب هذا الحديث رسالة قال فيها بلغ
قد تنوزع القول في هذا الحديث واولاها بالصواب واجراها
على مقاييس العربية وصناعة الاعراب ما ذهب اليه ابو
حنيفة من ان تقديره ذكاة الجنين مثل ذكاة امه فحذف
المضاف واقيم المضاف اليه مقامه فاعرب حينئذ اعرابه
ومثل ذلك في حذف المضاف كثير وذلك ان قوله ذكاة الجنين
حينئذ يحتاج الى خبره وخبره اذا كان مفردا اعني غير
جملة فلا بد ان يكون هو المبتدا في المعنى بما ذكرنا وذلك
قولك للنايب عنك قبضك قبضي وعقدك اي قبضي عقدكم
قبضك وعقدي عقدك اي قبضك يقوم مقام قبضي
وعقدك يقوم مقام عقدي لو عقدت فتثبت

الصفحة الاولى من رسالة ذكاة الجنين في مخطوطة ولي الدين

القسم الثاني: النص المحقق للرسالة

﴿ قد تُنوزع[1] القولُ في هذا الحديث ، وأولاها بالصواب ، وأجراها على مقاييس العربية ، وصناعة الإعراب ما ذهب إليه أبو حنيفة[2] من أن تقديرَه[3]: " ذكاةُ الجنينِ مثلُ ذكاةِ أمّه " ، فحُذف المضافُ وأقيم المضاف إليه مقامه ، فأُعرب حينئذٍ إعرابَه ، ومثلُ ذلك في حذف المضاف كثيرٌ ، وذلك أنّ قولَه : (ذكاةُ الجنين)[4] مبتدأٌ[5] محتاج إلى خبر ، وخبره إذا كان مفرداً . أعني : غير جملة . فلا بد أن يكون هو المبتدأ في[6] المعنى بما ذكرنا[7]، وذلك قولُك للنائب (عنك : قبضُك قبضي ، وعقدُك عقدي[8]، أي)[9]: قبضي قبضك ، و : عقدي عقدك ، أي[10]: قبضك يقوم مقام قبضي [لو قبضت

---

(1) في(ط) تنوع – ويصح .

(2) أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطى الكوفي مولى بني تيم الله بن ثعلة ، ولد سنة ثمانين ، ومات ببغداد سنة خمسين ومائة ، تنظر ترجمته في : سير أعلام النبلاء: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت 748هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وحسين الأسد ، ط4 ، بيروت– 1986 : 390/6 –403، الوافي بالوفيات : صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي(ت .764 هـ) ، تحقيق : أحمد الأرناؤوط و تركي مصطفى ، بيروت– 2000 : 89/27–93، وفيات الاعيان (ابن خلكان) : 405/5–413، قال الزيلعي : ((اخبرنا أبو حنيفة عن حماد عن ابراهيم النخعي قال :لا تكون ذكاةُ ذكاةَ نفسين)) ، لأن ذكاة الأم هي ذكاة نفس واحدة ، فلا تجزئ عن الجنين ، ينظر: تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق : فخر الدين الزيلعي (ت . 1021 هـ) ، ط1، بولاق– القاهرة–1893 : 5 / 293.، و ينظر: البناية شرح الهداية: ابو محمد محمود بن احمد العيني (ت–855 هـ) ، ط1، دار الكتب العلمية ، بيروت –2000 : 574/11.

(3) في (أ) التقدير.

(4) في (ب) حينئذ.

(5) ساقطة في(ب).

(6) في (ب) وفي.

(7) يقصد المعنى الذي دل عليه التقدير المتقدم .

(8) سقط في(ب).

(9) مابين المعقوفين سقط من (م).

(10) في (أ) أو.

][1]، و : عقدك يقوم مقام عقدي لو عقدتَ ، فثبت قبضُ مخاطبِك وعقدُه حقيقة ، وقبضُك وعقدُك مجازاً لا[2] حقيقة ، بل تكون[3] منفيةً عنك.

فعلى هذا كان يجب أن يكون معنى قوله . عليه [الصلاة] [4] و السلام – : (ذكاةُ الجنينِ ذكاةُ أمّه) : إثباتَ الذكاة للجنين ونفيَها عن الأم ، وليس الأمر[5] عند أحدٍ كذلك ، إنما الأمر عند أبي حنيفة أنهما جميعاً واجبتان[6]، وعند غيره أنّ ذكاة الأم قد أغنت عن ذكاة الجنين ، وليس أحدٌ يوجبُ بهذا الخبرالذكاةَ للجنين دون الأم ، فعلمتَ [إذن][7] أنه لو[8] أريد المعنى الذي ذهب إليه من خالف أبا حنيفة لكان لفظ الخبر : " ذكاةُ أمّ الجنين ذكاتُه "، فقوله – صلى الله عليه وسلم – : (ذكاةُ الجنينِ ذكاةُ أمّه) لايُصرف له لما قدمناه وأخرناه[9]، إلا[10] إلى أنّ معناه : ذكاة الجنين مثل ذكاة أمّه في الوجوب والإحلال[11] ، وهذا متناهٍ في وضوحه.

وأما[12] رواية من روى[13] هذا الخبر : (ذكاةُ الجنينِ ذكاةَ أمّه) ، فيضعفُ في القياس ، وذلك أنّه لا يخلو [1] أن ينصب (ذكاة أمّه) بشيءٍ [مقدم فيه] [2] ملفوظ

---

(1) زيادة من (م).

(2) في (ب) أي.

(3) في (أ) يكون ، وهذا يقتضي (منفيا) ليعود النفي إلى القبض، و إذا أجريناه كما هو مثبت في (ب) و (ط) يعود النفي إلى الحقيقة ، أي: تكون حقيقة العقد منفية عنك ، وفي (م) ستية . تحريف.

(4) زيادة من (ب).

(5) في (أ) الأم ، وقد يصح على معنى : ليست ذكاة الأم منفية عند أحد. ثم أقول: لا يسلّم لابن جني حصره لدلالة الجملة بهذا المعنى فقط.

(6) نقلنا مذهب الإمام أبي حنيفة ومخالفيه – باختصار – في القسم الأول.

(7) زيادة من (م).

(8) سقط في(أ) ، و في (ب) إن.

(9) اي لو صح ما ذهب إليه المخالف لورد لفظ الحديث بالتقديم والتأخير الذي قدّره.

(10) في (ط) أنه – تحريف.

(11) في (ط) الإهلال – تحريف.

(12) في (م) فأمّا.

(13) في (ب) روي.

به[3]، (أو بشيءٍ مقدر[4] غير ملفوظ به)[5]، وليس في اللفظ ما يصلح أن ينصب (ذكاة أمّه) إلا المصدر[6] الذي هو (ذكاة الجنين[7]) ، فإن علّقت (ذكاة أمّه) بنفس (ذكاة الجنين) كان (ذكاة أمّه) في صلتها و[8] من تمامها ، وإذا كانت من تمامها بقي[9] المبتدأ الذي هو (ذكاة الجنين) مبتدأً لا خبر له ، لأنه يصير تقديره : " ذكاةُ الجنين ذكاةً مثلَ ذكاة أمّه" ، فيحتاج [حينئذ] [10] إلى خبر ، ولو زدتَ خبراً [11] لوجب أن يقال: " ذكاةُ الجنين ذكاةَ أمّه واجبةٌ[12] " ، فتحذفَ الخبر لطول الكلام ، ودلالته عليه .

فيصير كقولك : " ضربُك زيداً ضربَ عمروٍ جعفراً "، أي : ضربُك زيداً ضرباً[13] مثلَ ضربِ عمروٍ جعفراً كائنٌ أو واقعٌ ، فتحذف المصدر ، وتقيم صفتَه – وهي مثل – مقامه فيصير تقديره : " ضربُك زيداً مثلَ[14] ضربَ عمروٍ جعفراً كائنٌ، (ثم تحذف المضاف الذي هو مثل وتقيم المضاف إليه مقامه فيصير : ضربك زيداً ضربَ عمرو جعفراً كائن)[15] ، ثم تحذف الخبر لطول الكلام ودلالته عليه فيصير: "ضربك[16]

---

(1) في (ب) تخلو.
(2) زيادة من (و).
(3) سقط في (ط).
(4) في (ب) مقدم فيه.
(5) مابين المعقوفين سقط في(ط).
(6) في (ط) المقدّر.
(7) في (ب) أمّه.
(8) في (ط) أو.
(9) في (م) نفي – تحريف.
(10) زيادة من (أ) وهي انسب.
(11) في (أ) و (ب) خبرا آخر ، وحذف الزيادة أصح.
(12) في (ب) واجتمع – تحريف.
(13) سقط في(ب) .
(14) سقط في(ط) .
(15) سقط في (ط) و (ب).
(16) في (ب) " اضرب ضرب زيد عمرو جعفرا " – اضطراب.

زيداً ضرب عمرو جعفراً"، لعلة[1] تقدير الخبر : (ذكاةُ الجنين ذكاةً مثلَ ذكاةِ أمّه واجبةٌ)[2] ثم [يحذف الخبر فـ][3] يصير : " ذكاةُ الجنين ذكاةَ أمّه "[4]، فهذا[5] – إن ذهب ذهب إليه ذاهب – كان فيه بعض الضعف والصنعة[6] لكثرة الحذف ، ألا ترى أنه يحذف يحذف مضاف بعد موصوف ، ويُحذف معهما[7]– أيضاً . الخبرُ ؟

وليس كذلك قول الله – سبحانه –[8]: (فشاربون شرب الهيم)[9]، لإنّه وإن كان معناه معناه : " فشاربون شرباً مثلَ شربِ الهيم"[10] فإنه إنما حذف الاسمين – لعمري – إلا أنه لم يحذف معهما خبر المبتدأ ، وكلما كثر الحذف كان أقبح[1].

---

(1) من (أ) و(ب) وفي بقية النسخ (فكذلك) .

(2) ما بين المعقوفين مكرر في (ب).

(3) زيادة في (م) و(و) ، وينظر في حذف الخبر: شرح ألفية ابن مالك: عبد الله بن عبد الرحمن بن عقيل العقيلي (ت 769 هـ) ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط 7، طهران –1976 :334/1–344، شرح التسهيل– تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد : محمد بن مالك الطائي (ت .672 هـ) ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، وطارق فتحي السيد ، ط1 ، بيروت – 2001 :298/1– 309, ارتشاف الضرب (ابو حيان) : 1088/3– 1099، شرح المفصل (ابن يعيش) :90/10، شرح الكافية : رضي الدين بن محمد الاستراباذي (ت . 688هـ) ، بعناية الدكتور : إميل بديع يعقوب ، ط2 ، بيروت – 2007 : 1/ 86، أطروحتنا للدكتوراه: حذف المرفوع من الاسماء في الحديث الشريف دراسة في كتب إعرابه من العكبري الى السيوطي : وليد خضر عمر، جامعة الموصل ، كلية الآداب ، قسم اللغة العربية ، بإشراف الدكتور: عبد الوهاب العدواني، (حذف الخبر) :225 –272.

(4) في (أ) مثل ذ"كاة الجنين امه واجبة – بزيادة (مثل) و (واجبة).

(5) في (ب) و(ط) أي.

(6) في (أ) الضعة.

(7) في (أ) و (ب) منهما.

(8) في (ط) قوله سبحانه.

(9) الآية 55 من سورة القيامة ، وفي(م) فشاربوه . تحريف.

(10) ينظر: إعراب القرآن : أبو جعفر احمد بن محمد النحاس (ت . 338 هـ) ، تحقيق : زهير غازي زاهد، بيروت – 1988: 4/ 199، مشكل إعراب القرآن : مكي بن أبي طالب القيسي (ت . 437 هـ) ،تحقيق الدكتور: حاتم صالح الضامن ، ط2، مؤسسة الرسالة ، بيروت –1985:: 2/ 713 ، التبيان في إعراب القرآن ابو البقاء العكبري (ت . 616 هـ) ، تحقيق : محمد علي البجاوي، ط 2 ، بيروت –

فإن قلت : فإن حذف الخبر قد كثر في القرآن والشعر فهلّا حملت هذا الموضع على ذلك أيضا ؟ ، قيل[2]: إذا انضم إلى حذف الخبر حذفُ شيئين[3] مقدّرا أحدهما بعد صاحبه[4] لم يكن كأن تحذف[5] الخبر وحده ، وعلى أنه إن ارتكب أحد هذا آل[6] أي[7] بمعناه إلى ما قدمناه من وجوب ذكاة الجنين كذكاة أمّه ، ألا ترى أن التقدير قد أصاره[8] إلى أنه بمعنى : " ذكاةُ الجنين ذكاة[9] أمّه واجبةٌ ، أو : لازمةٌ " ؟ ، ولا بد – إذا نصبت (ذكاةَ أمّه) بنفس (ذكاة الجنين) – من هذا التقدير، وإذا لم يكن منه بدٌ علمت به صحة قول أبي حنيفة في وجوب ذكاة الجنين للتحليل لوجوب ذكاة أمّه ، فهذا إن كان الناصب لـ (ذكاة أمّه) (ما في ظاهر اللفظ من الوضوح بحيث تراه .

وأما إن[10] كان الناصب لـ ذكاة أمّه) [11] ليس موجوداً في اللفظ ولم تحمله[12] على أنه في صلة المصدر الذي هو (ذكاة الجنين) ، فإنه يصير تقديره : " ذكاةُ الجنين وقت ذكاة أمّه"[1] ، ثم تحذف " الوقت " المضاف[2] إلى الذكاة

1978 :2 / 1205، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: محمود شكري بن عبد الله الآلوسي (ت . 1207 هـ)، بيروت – (د.ت) :186 /14، إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم : أبو السعود : محمد بن محمد بن مصطفى العمادي (ت . 982هـ)، بيروت – 1999 : 55 ، التحرير والتنوير: محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت . 1393هـ)، ط1، بيروت –2000 :2/ 101.

(1) في (ب) أصح .

(2) سقط من (ب) .

(3) في (ب) تبيين . تحريف .

(4) في (أ) ماضيه – تحريف .

(5) في (ط) يحذف .

(6) في (أ) أي .

(7) في (ب) الى هذا .

(8) في (أ) و (ب) قد اختاره . تحريف .

(9) من (م) ، وفي (أ) و (ب) و(ط) و (و) كذكاة .

(10) في (ب) إذا .

(11) ما بين المعقوفين سقط من (أ) .

(12) في (ط) يحمله .

على ما تقدم و(تقيمه) [3] (مقامه) [4] فيقال : ذكاةُ الجنين ذكاةَ أمّه ، فيجري مجرى قولك : " لقاؤُك زيداً مقدمَ الحاج " ، و: " زيارتُك عبدَ الله خفوقَ النجم " ، أي : لقاؤك إياه وقتَ (مقدم) [5] الحاج ، وزيارتُك (له)[6] وقتَ خفوق النجم ، فتحذف المضاف[7]– الذي هو ظرف – ويقام المضاف إليه – وهو المصدر [8] . مقامه .

ومثله في حذف " الوقت " مع المصدر و إرادته قول الشاعر [9]

(1) تكثر إقامة المصدر مقام ظرف الزمان ، نحو آتيك طاوع الشمس ،و قدوم الحاج ، و خروج زيد ، والأصل : وقت طلوع الشمس، ووقت قدوم الحاج ، ووقت خروج زيد ، ويعرب المضاف إليه إعراب المضاف ، وهو مقيس في كل مصدر ، ينظر: شرح ابن عقيل : 1/ 588، و ينظر: الخصائص: أبو الفتح عثمان بن جني (ت . 392 هـ)، تحقيق: محمد علي النجار، ط4، بغداد –1990 :374/2، شرح المفصل (ابن يعيش) :2 /284، ارتشاف الضرب (ابو حيان):1334/3.

(2) في (أ) أي – تحريف.

(3) ما بين المعقوفين سقط من (ب) .

(4) ما بين المعقوفين سقط من (أ) .

(5) ما بين المعقوفين سقط من (ب) و (ط) .

(6) ما بين المعقوفين سقط من (ط) .

(7) في (ب) المضاف إليه . خطأ .

(8) في (أ) المصدرية – خطأ .

(9) من البحر الطويل ، وهو الطماح بن عامر بن الأعلم بن خويلد العقيل ، وقبله:

وعهدي بسلمى والشباب كأنّما   عسيب نمى في ريّه فتقوّما

وماهي إلا في إزار   ....

قال الأعلم : ((ومعنى البيت أنه وصف امرأة وذكر أنها في إزار وعلقة وهي البقيرة وهي القميص بلا= =كمين ، يريد أنها كانت في وقت إغارة ابن همام في هذا الزي ، فإما أن تكون صغيرة أو بمعنى آخر)) ينظر : النكت في تفسير كتاب سيبويه : أبو الحجاج يوسف بن سليمان الأعلم الشنتمري (ت . 476هـ) ، تحقيق الدكتور : يحيى مراد ، دار الكتب العلمية ، بيروت . 2005: 149 ، و ينظر: كتاب سيبويه : عمرو بن عثمان بن قنبر (ت . 180هـ)، تحقيق : عبد السلام هارون، بيروت – 1966: 235/1 ، المقتضب (المبرد):343/120،4/2، شرح كتاب سيبويه : أبو سعيد الحسن بن عبد الله

وَما هِيَ إلاّ في إزارٍ وعِلْقَةٍ ... مُغارَ ابنَ هَمّامٍ على حَيِّ خَثْعَما

أي : " وقتَ إغارة ابن همام (على حي خثعم " ، ولا بد من تقدير حذف المضاف[1] هنا ، لأنك – إن لم تفعل ذلك وجعلت مغار ابن همام وقتاً لا مصدراً – لم يستقم ، لأنك قد عديت مغار ابن همام إلى الظرف الذي هو على حي خثعم)[2] ، واسم الزمان والمكان لا يتعدى[3] واحدٌ منهما إلى شيءٍ من الظروف ولا حروف الجر، إنما ذلك للمصدر دونهما[4]، وهذا جلي[5].

وكان[6] هذا الوجه في تفسير[7] (ذكاة أمّه) أقربَ مأخذاً من الأول ، وعلى أيّهما حملت[8] فالأمر واحد في وجوب ذكاة الجنين ، ألا ترى أنه لا بد للظرف – الذي هو (وقت)[9] ذكاة أمّه لجريه خبراً عن المبتدأ الذي هو ذكاةُ الجنين– من شيءٍ يتعلق به ؟ والظرف متى[10] جرى صلة أو صفة[11] أو حالا أو خبرا تعلق بالمحذوف

السيرافي (ت . 368 هـ) ، تحقيق: أحمد حسن مهدلي ، وعلي سيد علي، ط1، بيروت – 2008 : 2 /977، وابن همام : هو عمرو بن همام بن مطرف ، وخثعم : حي من اليمن ، قال ابن الحاجب في شرح البيت: ((يقول انها متخففة مثل تخفف ابن همام وقت اغارته لأنه كان جريئاً لا يهتم بلباس الحرب عند الإغارة هذا معناه)) . ينظر : الأمالي النحوية : عثمان بن عمر بن الحاجب (ت . 646 هـ) ، تحقيق الدكتور: عدنان صالح مصطفى ، الدوحة – 1986 : 351/1، وقال ابن سيده : ((قال أبو علي : يكني بذلك عن صغرها في ذلك الوقت)). ينظر: المخصص : أبو الحسن علي بن إسماعيل بن سيده (ت . 458 هـ) ، تحقيق : خليل ابراهيم جفال ، ط2 ، بيروت – 1996 :363/1.

(1) في (أ) و (م) المضاف إليه . خطأ .

(2) ما بين المعقوفين سقط في(ب).

(3) في (ب) يتصدى – تحريف.

(4) ينظر: الكتاب (سيبويه) : 235/1، المقتضب (المبرد) : 121/2، الخصائص (ابن جني): 310/2.

(5) في (ب) على . تحريف .

(6) في (م) كأنَّ.

(7) من (ب) دون باقي النسخ ، وهو الصواب.

(8) في (أ) ماحملته – بزيادة (ما) و(الضمير).

(9) ما بين المعقوفين سقط في (أ).

(10) في (أ) من . تحريف.

(11) في (أ) صفة او صلة.

وتضمنه[1] إن (لم)[2] يكن بعده ظاهر يرتفع به ضميرُه[3]، فيصير تقديره : " ذكاةُ الجنين الجنين كائنةٌ أو واجبةٌ أو واقعةٌ (وقتَ)[4] ذكاةِ أمّه " ثم يُحذف[5] اسم الفاعل ويقام[6] ويقام[6] الظرف مقامه ، فيقال : ذكاةُ الجنين وقتَ ذكاةِ أمّه ، كقولك : قيامُك[7] وقتَ قيام قيام عمرو، أي : كائنٌ، أو: واقعٌ وقتَ قيام عمرو، ثم يحذف[8] اسم الفاعل ويقام[9] الظرف مقامه .

وإذا صار به التقدير إلى هذا علمت وجوبَ ذكاته على حد وجوبِ ذكاةِ أمّه ، (فإن قلت فلم لا يكون معناه : ذكاة الجنين وقت ذكاة أمّه)[10] ؟ ، أي: إذا ذكيت أمّه أغنى ذلك عن ذكاته لأنها تقع وقتَ ذكاة الأم، قيل[11]: تقدم إيراد[12] هذا المعنى في حالة الرفع لما [13] يعرض فيه من التجوز وغيره فاكتفينا[1] به عن إعادته.

---

(1) في (أ) وتضمن . تحريف.

(2) سقط في (م).

(3) في (م) بضميره ، و هنا يشير ابن جني الى حذف العامل الناصب للظرف ، وهي في الحقيقة ست ست مسائل : الأولى : أن يقع صفة كمررت بطائر فوق غصن ،الثانية : أن يقع صلة كرأيت الذي عندك ، الثالثة : أن يقع حالا كرأيت الهلال بين السحاب ،الرابعة : أن يقع خبرا كزيد عندك ، الخامسة : أن يقع مشتغلا عنه كيوم الخميس صمت فيه ، السادسة : المسموع بالحذف لا غير كقولهم : حينئذٍ الآن ، أي : كان ذلك حينئذٍ واسمع الآن ، و التقدير في غير الصلة (استقر) و (مستقر) ، وفي الصلة (استقر) لأنها لا تكون إلا جملة . ينظر : شرح ابن عقيل : 1 /581 .

(4) ما بين المعقوفين سقط في (أ) .

(5) في (أ) تحذف .

(6) في (أ) تقام . تحريف .

(7) في (أ) و(ب) قيام .

(8) في (أ) و (ب) و(م) تحذف.

(9) في (ب) مقام . تحريف.

10) ما بين المعقوفين سقط من (ط) و (أ) و (ب) و (و) ، و أثبته من النسخة (م) إذ لا تستقيم العبارة بدونه .

(11) في (ب) و (م) قد . تحريف .

(12) في (ط) و (م) افساد . تحريف .

(13) في (ط) و(م) بما .

وأما من تأوّله على أن تقديره: ذكاةُ الجنين كذكاةِ أمه، فلما حذف حرف الجر انتصب (ذكاة الجنين) [2]، فلا وجه[3] للاعتداد به لسقوطه لأول وهلة ، ألا ترى أنه يجب[4] من هذا أن يجوز: زيدٌ عمراً، أي : زيدٌ كعمروٍ[5] ؟، فلما حذف حرف الجر انتصب عمرو[6]، وما هذه حاله فلا وجه للتشاغل[7] به، ولولا سرّ[8] هذه المسألة من صناعة الإعراب لما أمكن ظهورها وبدو معناها[9])[10].

الخاتمة

بعد هذه القراءة لرسالة ابن جني يمكن لنا أن نخرج بحصيلة من الملاحظات أهمها :

1. تواشج الصلة بين العلوم ، فهذه الرسالة توجيه نحوي لحديث نبوي شريف ينتهي بحكم فقهي .
2. التنبيه على قيمة لون من الوان التصانيف العلمية وهو(الرسائل) على نحو عام ، والرسائل النحوية على نحو خاص .
3. الكشف عن الأساس النحوي للخلاف الفقهي ، وهذا ميدان محتاج الى مزيد من الدراسات.
4. هذه الرسالة تظهر جانبا من براعة ابن جني في التوجيه النحوي .
5.. نقل السيوطي للرسالة في كتابه عقود الزبرجد حفظ لنا عملاً قيماً ، ولولا ذلك عدّ من المفقودات ... هذا والحمد لله في المبدأ والختام

---

(1) في (أ) و (ب) فقلنا . تحريف ، وفي (م) فغنينا – ويصح .

(2) سقط في(ط) ، وفي (م) ذكاة الأم – خطأ .

(3) في (م) فلما . تحريف .

(4) في (ب) ثبت – ويصح .

(5) في (ب) زيد عمرو إلى زيد لعمرو– اضطراب .

(6) في (ط) عمرا . تحريف .

(7) في (أ) للشاغل . ويصح.

(8) في (ط) مس.

(9) في (ط) كمعناها . تحريف.

(10) في (ط) و(ب) و (م) و (و) هذا آخر كلام ابن جني.

References:

- Abn Alqim, Zad AlMuead Fi Hady Khayr AlEabadi, Muasasat AlRisalat Al'Iislamiat , alkuayti, 1994, 430 .

- Abn Manzurin, Lisan AlEarabi, dar sadir, birut, 1974, 6500.

- Abn Saedu, AlTabaqat AlKubraa, Taqdimu: 'Iihsan Eabaas, dar sadr, birut, 1985, 1640.

- 'Ahmad Bin Hanbal, Fadayil AlSahabati, Tahqiqu: Wasiu AlLah Muhamad Eabaasi, Muasasat alrisalati, bayrut, 1983, 1540.

- 'Ahmad Bin Hanbul, Musnad Al'Iimam 'Ahmadu, dar alfikri, birut, 1984, 4600 .

- AlAsyuti, AlMuzhar Fi Eulum AlLughat Wa'anwaeuha, dar alkutub aleilmiat , bayrut 1998, 420 .

- AlBazazi, Musnad AlBazazi, Tahqiqu: Mahfuz AlRahman Zayn AlLah, Maktabat AlEulum Walhakmi, almadinat almunawarati, 1988, 1360 .

- Albukhari, Sahih AlBukhari, Tahqiqu: Mustafaa Dib AlBugha, dar abn kathir, bayrut, 1987, 1340.

- AlHakim AlNaysabwri, AlMustadrak Ealaa AlSahihayni, Tahqiqu: Mustafaa Eabdalqadir Eataa, dar alkutub aleilmiati, bayrut, 1990, 4200 .

- AlMiqdisi, AlMughni, Maktabat AlQahirat , alqahiratu-1968, 1100 .

- AlNwwy, AlMajmue Sharh AlMuhadhabi, dar alfikr alqahirat 2010, 1400 .

- Alsalabi, 'Amir AlMuminin AlHasan Bin Ealii Bin 'Abi Aalba(τ),almaktabat aleasriati, bayrut, 2008, 620 .

- AlSyuti, Euqud AlZabarjid Ealaa Musnad Al'Iimam 'Ahmadu, dar aljil , bayrut - 1994, 1300 .

- AlTabri, Tarikh AlRusul Walmuluk Wal'ummi, dar alkutub aleilmiati, bayrut, 2009, 4300 . –

- AlTirmidhi, AlJamie AlSahih (Sunan AlTirmidhii), Tahqiqu: 'Ahmad Muhamad Shakir Wakhrun, dar 'iihya' alturath alearabi, bayrut, 2001, 3500 .

- 'Ashraf AlSdyqy, Eawn AlMaebud Sharh Sunan 'Abi Dawud, dar alkutub aleilmiat , bayrut, 1985 , 650 .

- Khalifat Bin Khayaati, AlTabaqati, Tahqiqu: 'Akram Dia' AlEamri, dar tibati, alrayad, 1982, 2400 .

- Mislma, Sahih Muslma, Tahqiqu: Muhamad Fuaad Eabdalbaqi, dar 'iihya' alturath alearabii, bayrut, 2010, 5300 .

A message
,a handout of the fetus)
(mother's handout) Aben Jenes (392 H.D
Study and investigation

Waleed Khudhir Omer*

Abstruct

This reserch is an investigation of a grammatical message on a doctrinal subject.

Aben Jenie wrote a message in an analysis of a qoute of the prophet Mohammed (a handout of the fetus, a handout of his mother), supporting in Abi Hanifa's opinion that is incompatible with a most of scientists in a permissiveness of eating the fetus that is being dead after a handout of the animal, ligitimate handout.

Aben Jenie depaned on an estimate of the prophet's meaning qoute. As_Siyooty involved Aben Janie's message in his book (Ukood Az_Zabarjad Ala Masnad Al_imam Ahmed).The resercher depaneded on four copies from a manuscript Ukood Az_Zabarjad in an investigation of the message, knowingly that the message was mentioned as for Aben Jenie in more than other source.

Key words : copy؛ Letter؛ Documentation

* **Lecturer / University of Mosul, College of Arts, Department of Arabic Language, under the supervision of Dr.: Abdul Wahhab Al-Adwani - 2005 AD.**